دور المؤسسات الدينية في الوقاية من ظاهرة العنف داخل المجتمع الجزائري
قراءة تحليلية سوسيولوجية مؤسسة المسجد أنموذجا

The role of religious institutions in preventing the phenomenon of violence within Algerian society
a sociological analysis of the mosque's foundation as a model

د. حسان بوسرسوب

boussersoub hacene

جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02 (الجزائر)، boussersoub.hacene78@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2020/02/12 تاريخ القبول: 2020/03/22 تاريخ النشر: 2020/03/31

ملخص: تحاول هذه الدراسة تقديم قراءة تحليلية سوسيولوجية لدور المؤسسات الدينية في الوقاية من ظاهرة العنف في المجتمع الجزائري، وهذا ضمن إطارها الاجتماعي و الثقافي السائد المتضمن لمفاهيم خاطئة حول الظاهرة، وتعتبر ظاهرة العنف من الظواهر المتفشية التي أضحت تهدد تماسك المجتمعات و استقرارها سواء المتقدمة أو النامية،وتسارعت في إيجاد حلول لها، من خلال التعرف على مختلف الاستراتيجيات والآليات التي تؤدي إلى التخفيف من حدتها و التخفيض من معدلاتها، و نشر الوعي بأخطارها ، و يود الباحث أن يخصص هذه الورقة البحثية لدراسة دور المؤسسة الدينية في علاج ظاهرة العنف وعليه. فما هو دور المسجد في نشر الوعي بمخاطر العنف؟ ونسعى من خلال هذا البحث إلى الإجابة عن هذا التساؤل واستنطاق واقع الظاهرة من خلال القراءة السوسيودينية لحيثياتها.

كلمات مفتاحية: المؤسسة الدينية، العنف، الوازع الديني، التوعية، الوقاية، العلاج.

Abstract: *This study attempts to provide a sociological analytical reading of the role of religious institutions in the prevention of the phenomenon of violence in Algerian society, and this is within its prevailing social and cultural framework that includes misconceptions about the phenomenon, and the phenomenon of violence is one of the pervasive phenomena that threaten the cohesion and stability of societies, whether developed or Developing countries, so they accelerated in finding solutions to them, by identifying the various strategies and mechanisms that lead to their mitigation and reducing their rates, and spreading awareness of their dangers, and the researcher would like to devote this research paper to studying the role of the religious institution in an apparent treatment And violence it. What is the role of the mosque in spreading awareness of the dangers of violence? Through this research, we seek to answer it and to explore the reality of the phenomenon through the Sociodian reading of its findings.*

Keywords: *religious institution; violence; religious faith; awareness; prevention; treatment.*

المؤلف المرسل: حسان بوسرسوب، **الإيميل**: boussersoub.hacene78@gmail.com

1. مقدمة:

يشكل العنف ظاهرة عامة قد تختلف من حيث حدتها و تكرار تجلي مظاهرها من مجتمع لآخر ومن فترة زمنية لأخرى لكنها تمس جميع المجتمعات البشرية، وتظهر على مستوى الأنساق الاجتماعية كّلها، والعنف هو السلوك الذي يظهر أحيانا كاستجابة للعوامل و الظروف المتعلقة بالوضعية التي يتم فيها، وعلى هذا الأساس فإنّ الانتشار الواسع لمظاهر العنف الممارس بين الأفراد، والذي يمكن ملاحظته بأشكاله المختلفة في حياتنا اليومية، يجعلنا نتساءل عن الأسباب التي تؤدي إلى تبنّي هذا النمط من السلوك كأسلوب للتعامل مع الآخر، بالرغم من النتائج السلبيّة التي يمكن أن يتركها على مستوى الفرد والمجتمع على حدّ سواء، وللتقصي أكثر عن هذه الظاهرة، تزداد درجة هذه الأهمية، بإجماع المفكرين، إذا تعّلق الأمر بمرحلة الطفولة حيث يكون الفرد أكثر اعتمادا على أعضاء أسرته، وأكثر قابلية لتلقي تأثير عملية التنشئة الاجتماعية الأسرية، ومن ثمة يكون العنف ضد الأطفال أحد أهمّ الأشكال التي يأخذها العنف المنزلي، إذ قد يؤدي إلى إعادة الإنتاج الدائم للعنف. والعنف الممارس في الوسط الاجتماعي كأحد الأشكال التي تأخذها ظاهرة العنف كما يرتبط، بالنظر إلى أهمية التأثير المتبادل بين الأسرة والمجتمع، بعوامل أسرية وأخرى متعلقة بالمحيط الاجتماعي خارج الأسرة، ومن هذا المنطلق فإن دراسة هذا الشكل من أشكال العنف تتضح أكثر في سياق تناوله ضمن تصور شامل يأخذ بالاعتبار مجموع العوامل الأسرية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية المرتبطة بالظاهرة، خاصة وأن فئة الأطفال من الفئات الضعيفة التي تحتاج إلى رعاية خاصة من جميع الجوانب الأسرية والاجتماعية والقانونية.

لذلك أبرمت على المستوى الدولي العديد من الاتفاقيات لحماية حقوق الأفراد، كما أنشأت منظمة دولية وهي منظمة اليونيسف وكغيرها من دول العالم، انضمت الجزائر إلى معظم الاتفاقيات والأجهزة الدولية للحماية والحد من ظاهرة العنف، ومن خلال هذا السياق نعتقد أنّ أكثر حالات العنف التي يتعرّض لها بعض الأفراد تتمّ في إطار مجتمعهم، ويكون هذا العنف موجها غالبا من طرف الأفراد الراشدين المقيمين في نفس المنزل :الأب، والأم، والإخوة والأخوات... أي الأفراد المسئولين عن التربية والرعاية، وذوي دلالة في عملية تنشئته الاجتماعية، وإذا اعتبرنا الآثار والنتائج السلبية التي يمكن للعنف أن يتركها على مسار تطور الحياة، فإنّه يحقّ لنا أن نعتبر هذا العنف

مناقضا لما يتوّقع اجتماعيا من هؤلاء الأفراد، وفي ضوء هذا الطرح الإشكالي، وفي إطار البحث عن تفسيرات عقلانية لظاهرة العنف الممارس في المجتمع، نجد العديد من المقاربات العلمية التي تناولت الظاهرة من زاويا نظر معرفية مختلفة؛ كعلم النفس، وعلم النفس الاجتماعي، وعلوم التربية، ونجد من بين هذه المقاربات السوسيولوجية، التي ساهمت في التربية وفي تقديم تفسيرات موضوعية لهذه الظاهرة، انطلاقا من المحددات والشروط الاجتماعية لتشكل ظاهرة العنف. ونقف في هذا الصدد على إحدى المقاربات السوسيولوجية؛ حيث تركز كل مقاربة على أسس منهجية ومعطيات واقعية في تفسيرها لظاهر العنف ، وهو ما تسعى إليه هذه الدراسة، ومن ثمة يحقّ لنا أن نتساءل ومما سبق ذكره يمكننا أن نتساءل عن دور المؤسسة الدينية في نشر الوعي حول ظاهرة العنف، والحد من انتشارها لدى الشباب الجزائري وذلك عبر تبيين ماهية هذا الدور وعلاقته بها وآليات تنفيذه، وعليه يمكن تحديد إشكالية الدراسة الحالية في التساؤل الرئيسي : **ما هو الدور الواقعي والحقيقي للمؤسسات الدينية في نشر الوعي الوقائي بين فئات المجتمع ومواجهة مشكلة العنف في أوساط الشباب الجزائري ؟** وتتفرع منه التساؤلات التالية:

- ما هو دور المؤسسة الدينية كمؤسسة للتنشئة الاجتماعية في تعزيز الوعي والوقاية من ظاهرة العنف في المجتمع الجزائري، وما هي المقاربة النظرية المفسرة لظاهرة العنف؟
- هل توجد علاقة بين خلخلة وضعف الوازع الديني و ممارسة سلوك العنف في المجتمع ؟
- فيما تتمثل سبل الوقاية وآليات العلاج المتاحة للمؤسسة الدينية في التدخل و الحلول الممكنة لظاهرة العنف الممارس في المجتمع الجزائري ؟

2.أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في معالجتها لظاهرة من أخطر الظواهر التي اجتاحت المجتمعات الإنسانية، وهذا يتطلب جهودا توعوية مجتمعية من كافة المؤسسات لنشر الوعي بأخطار العنف وطرق الوقاية منه. ومنه فإنّ لهذه الدراسة أهمية نظرية كونها تمثل إسهاما في وضع معلومات للمشكلة المدروسة. وبالمقابل هناك أهمية عملية لهذه الدراسة تتمحور في توضيح السبل الكفيلة بتقديم بعض العلاجات لدى الافراد المعنفين، كسبيل أمثل للمحافظة على الاستقرار الاجتماعي

بمختلف أبعاده. ولا يدعي الباحث إلمامه بالموضوع من جميع جوانبه، بل نرجو أن يكون هذا البحث تمهيدًا لإجراء أبحاث ودراسات أخرى في هذا الاتجاه.

3.أهداف البحث: وتتمثل أهداف الدراسة الحالية فيما يأتي:

- نهدف إلى إبراز دور المؤسسة الدينية في نشر الوعي بخطورة ظاهرة العنف وطرق الوقاية منها.

- نهدف إلى بيان المعنى الحقيقي لمفهوم العنف من جميع الأبعاد والزوايا، والتعرف على مخاطره وأضراره والحقوق والواجبات المترتبة على الفرد، والعلاقة بين التوعية ومدى انتشار ممارسة ظاهرة العنف في المجتمع.

- محاولة بناء تصور واضح للمعنى الحقيقي لظاهرة العنف، والتقليل من انتشاره لدى الأفراد لعدم تجسيده أثناء التفاعلات الاجتماعية في الحياة اليومية للأفراد.

4. منهج البحث: إذا كان المعهود أن تكون الدراسات التي تصنف علاجا هي دراسات تحليلية وتقويمية تأتى بعد دراسات وصفية سبقتها ومهدت لها فالحقيقة أنّ هذه الدراسة نظرا لصغر حجمها، فإنها تعتبر رغم أنها تصنف علاجا ...فإنها دراسة نظرية تحليلية تمثل اقتراحا مبدئيا للموضوع.

5. تحديد مفاهيم البحث:

1.5. المقصود بالدور: هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه، والفرق بين الدور، وبين تعريف الشيء بنفسه هو أنه في الدور يلزم تقدُّمه عليها بمرتبتين، إن كان صريحًا، وفي تعريف الشيء بنفسه يلزم تقدمه على نفسه بمرتبه واحدة. (الأبياري،1998، ص140) [1]

2.5.**مفهوم المؤسسة الدينية:** هي «نسق من المعايير والأدوار الإجمالية المنظمة التي تواجه الحاجة الدائمة إلى الإجابة على الأسئلة النهائية المتصلة بهدف الحياة» (مداسي،224،2003).[2]

أ. **الدين في اللغة** العادة والحال والسيرة والسياسة والرأي والحكم والطاعة والجزاء، ومنه: مالك يوم الدين، وكما تدين تدان (صليبيا،1982، ص752).[3]

ب. وفي الاصطلاح: عرفه الباحث "محمود يعقوبي" بأنه: "جملة متكاملة من القواعد الإلهية التي تهدي الناس بإتباعه باعتباره فهم المجتهد. (يعقوبي،1973، ص56)[4] ومن معاني الدين عند الفيلسوف "دوركهايم": «أنه مؤسسة اجتماعية قوامها التفريق بين المقدس وغير المقدس، ولها

جانبان أحدهما روحي مؤلف من العقائد والمشاعر الوجدانية والأخر مادي مؤلف من الطقوس والعادات. (صليبيا،1982، ص573).

3.5. **مفهوم مؤسسة المسجد ودور العبادة:** يعتبر المسجد مؤسسة دينية مفصلية ومركزية تحوم حولها كل مؤسسات المجتمع الإسلامي الأخرى، حديثة وتقليدية، ويرجع دوره في نشر تعاليم الدين الإسلامي والقيم السلوكية التي جاءت وفق المنهج النبوي، فكان ولا يزال إلى يومنا هذا مركزاً هاماً للوعي الإسلامي ونشر القيّم الدينية من أجل بناء المجتمع الإسلامي. والمسجد في الإسلام، هو المدرسة الأولى التي تعني بالإنسان وتنمي فيه روح الشجاعة والإقدام، كما توجد فيه روح العطف والإحسان. تربي روح الأخوة والألفة والمحبة بين المؤمنين، فيعيشون في بعد عن التنافس والتطاحن وحروب الطبقات، لأن كل فرد يشعر بكرامته التي كرمه الله بها، وأنه متساوٍ في الحقوق والواجبات مع جميع الذين يقفون بجواره في الصف سواء كانوا حكاماً أو محكومين، أغنياء أو فقراء لا فضل على أحد إلا بالتقوى يلمس كل فرد عمليا في المسجد (مختار،1972، ص68) .[5]

4.5.مفهوم العنف: يعد مفهوم العنف من أكثر المفاهيم تداولا وجرياناً على الألسن في زمننا المعاصر، فيشغل هذا المفهوم مساحات واسعة في خطابات العلوم الاجتماعية المعاصرة، نظرا لجملة من العوامل الاجتماعية التي أدت إلى ذيوعه وانتشاره، واختلاف المقاربات العلمية لهذه الظاهرة. فالعنف في أبسط مدلولاته يقصد به:" الإيذاءُ باليد أو اللسان، بالفعل أو بالكلمة، في الحقل التصادمي مع الآخر...إن العنف سلوك إيذائي قوامه إنكار الآخر كقيمة مماثلة للأنا أو النحن، كقيمة تستحق الحياة والاحترام، ومرتكزه استبعاد الآخر عن حلبة التغالب إما بخفضه إلى تابع، وإما بنفيه خارج الساحة (إخراجه من اللعبة) وإما بتصفيته معنوياً أو جسدياً (خليل،1984، ص138).[6] ويشير الجذر اللغوي لكلمة العنف في اللغة اللاتينية إلى استخدام القوة لتحقيق هدف ما، "فكلمة "العنف" تأتي من الكلمة اللاتينية (vis) وهو ما يعني القوة والسلطة والعنف، واستخدام القوة المادية، أو قلب الطابع الأساسي لشيء ما، وتشير كلمة (vis) إلى فكرة القوة، وبشكل خاص قوة حيوية. (*Hervé Benoit , 2011 , p 3*).

أ-التعريف القانوني للعنف: المفهوم القانوني للعنف يشير إلى معنى القوة والإكراه والتهديد والترويع، إذا كان العنف موجها ضد الأشخاص ويشير إلى مصطلحي التخريب والإتلاف إذا كان

موجها ضد الأموال (عبادة،2008، ص20).[7] وفي هذا المجال تشير موسوعة الجريمة والعدالة لمصطلح العنف على أنه " مفهوم عام يشير إلى كل صور السلوك سواء كانت واقعية أو تهديدية التي ينتج عنها تدمير وتحطيم للممتلكات وإلحاق الأذى والموت بالشخص. ويعرف أحمد زكي بدوي العنف بأنه :إستخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع أو غير متطابق مع القانون من شأنه التأثير على إرادة شخص ما. (عباس،2011، ص21).[8]

ويوضح هذا المعنى القانوني محمد أحمد خطاب فيقول عن العنف بأنه "إستخدام الضغط أو القوة استخداما غير مشروع، أو غير مطابق للقانون أما مجدي عبد الحافظ فيرى بأنه إستخدام القوة ضد النظام أو ضد القانون (معتوق،2011، ص22).[9]

ب-التعريف السوسيولوجي للعنف: هناك عدة تعاريف سوسيولوجية للعنف منها ما ذهب إليه عالم الاجتماع الأمريكي" **هـ.نيوبرج** "بأنّ العنف هو كل فعل من أفعال التدمير والتخريب وإلحاق الأضرار والخسائر التي توجه إلى أهداف أو ضحايا مختارة، أو ظروف بيئية أو وسائل أو أدوات والتي تكون آثارها ذات صفة سياسية من شأنها تعديل أو تقييد أو تحوير سلوك الآخرين في موقف المساومة والتي لها نتائج على النظام الاجتماعي .

5.5.من معاني العنف الاجتماعية: هو الإكراه أو استخدام الضغط أو القوة استخداما إما غير مشروع أو غير متطابق مع القانون ومن شأنه التأثير على إرادة فرد أو مجموعة من الافراد. (إبراهيم،1991، ص14).[10]

6.5. المعنى القانوني للعنف: هو القوة المادية والإرغام البدني أو الإكراه البدني، والقوة بغير حق ويشير (إلى كل ما هو شديد وغير عادي وبالغ الغلظة (بوسقيعة، د. ت، ص19).[11]

7.5. تعريف العنف كظاهرة: قد نظر للعنف كظاهر اجتماعية تتكون من عدد من أفعال مجموعة من الفاعلين، وتكون لها درجة الاستمرارية بحيث تحتل فترة زمنية معينة.

8.5. تعريف العنف كمرض: يعد العنف مرضا اجتماعي أكثر من كونه جريمة ومن ثم لابد من البحث عن أسبابه، بغية معالجته فظاهرة العنف تعد عرضا مرضيا أو رسالة إنذار للمجتمع ولمعرفة دوافعها الكامنة في شخصية الفرد العنيف، أو المتطرف وكذلك بواعثها الاجتماعية (عيسوي، د ت، ص 05).[12]

6-مفهوم التوعية :الوعي هو الأساس في الوقاية من أخطار استعمال الطريق، ويعني إدراك المرء لقواعد السلامة وإلمامه بالكيفية السليمة للسياقة والسير في الطريق، ثم الاقتناع بجدوى الالتزام بتطبيق هذه التدابير وإتباع تلك الوقائع عن قناعة، حفاظا على سلامته وسلامة غيره، البعض الآخر، يرى نوعان مختلفان من الوعي هما:

أ. وعي فردي :يتصل بإدراك الفرد للأبعاد المختلفة لأمر من الأمور.

ب. وعي جماعي :وتتسم به مجموعة من الأفراد تربطهم صلة معينة.

7-مفهوم الوقاية: الوقاية كمفهوم عام: الوقاية هي كل التدابير والإجراءات والأعمال والخطط التي تهدف إلى الحيلولة دون توفر عوامل، أو ظروف من شأنها أن تؤدي إلى وقوع فعل ضار.

أ/. تعريف الوقاية لغة: مصـــدر قولهم: وقى يقي وهو مأخوذ من مادّة (وقى) الّتي تدلّ على دفع شـيء عن شـيء بغيره، ووقاه: صـانه، ووقاه: حماه منه، والوقاية: ما يقي الشّـيء، أي: يحفظه. (محمد عبد القادر الرازي،2004، ص305).[13]

ب/. تعريف الوقاية اصطلاحًا: قال الراغب: هي حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره.

كما عُرفت بأنها: " فرط صِـيانة فطرة الإنســان وحمايتها من الانجِراف، ومُتابعة النفس الإنســانيَّة بالتوجيهات الإســلاميَّة الربانيَّة، عن طريق أخْذ الاحتياطات والتدابير الشــرعيَّة التي تمنعُ من التَّردِّي في خَبائث العقائد والأخلاق وسائر الأعمال؛ ليظلَّ الفردُ على الصراط المستقيم، مهتديًا للتي هي أقومُ في كلِّ جانبٍ من جوانب حياته. (بن عبد الرحمان الحدري،1418،ص23).[14]

8-تعريف العلاج لغة: مأخوذ من العلج، وهو الرجل الشـديد الغليظ، والعلاج: المراس والدفاع، وهو الدواء، فهو: اسم لما يعالج به. (محمد عبد القادر الرازي،2004،ص621).

- **تعريف العلاج اصطلاحًا:** لم أجد من عرّف العلاج اصطلاحاً؛ لكنهم عرّفوا الدواء، وهو مرادف للعلاج كما هو معلوم، وقد عرفوا الدواء بأنه: اسم لما يُستعمل لقصد إزالة المرض أو الألم، كما عرفه الزرقاني في ثنايا شروحه بشكل عام فقال الدواء: القاطع لمادة العلة ولا يغني عنه غيره" (محمد علي التهانوني،1996،ص292).[15]

6.المقاربة النظرية المفسرة لظاهرة العنف:

في هذه الجزئية من الورقة البحثية نقدم إشارة بسيطة لفحوى النظريات السوسيولوجية باعتبار أنّ ظاهرة العنف ظاهرة سوسيولوجية ولا بد من تحليلها وقراءاتها وفق سياق اجتماعي تاريخي اقتصادي، أي لدراستها كظاهرة سوسيولوجية لابد من فهمها انطلاقا من المجتمع الذي تتواجد فيه، لذلك تعددت الدراسات واختلفت الرؤى، وفي هذه الجزئية من البحث سنورد بعضا منها ونحاول تقديم أهمها مع التركيز على النظرية التي يرى الباحث أنها ممكن أن تقدم تفسيرا قريبا لظاهرة العنف في المجتمع الجزائري. والتي نحاول أن تفهم ظاهرة العنف فهما شاملا وعميقا، لذا سوف نركز في هذا الصدد على ما يلي:

1.6.نظرية الاتجاه التكاملي (العوامل المتعددة): (مبارك طالب،2002، ص 82).[16]

ينطلق الاتجاه التكاملي من رفض التفسيرات الأحادية سواءا اعتمدت على المدخل النفسي فقط أو: الاجتماعي فقط، ويشمل هذا الاتجاه ثلاث محاور أساسية وهي:

أ/ الشمولية: حيث لا يربط الاتجاه التكاملي بين الجريمة والفرد الفاعل فقط كما ذهبت المدرسة البيولوجية أو الأنثروبولوجية أو النفسية، كما لا يربطه بدراسة الجريمة كظاهرة اجتماعية كما تفعل المدرسة الاجتماعية، بل ينظر إلى الفعل والفاعل معا كوجهين لعملة واحدة.

ب/عدم الارتباط بإطار تنظيري تفسيري معين: حيث ينطلق الاتجاه التكاملي من محاولة الجمع بين جميع الاختصاصات التي عالجت الجريمة والسلوك المنحرف ويختار انسبها للحالة.

ج/ تعدد العوامل في تفسير الجريمة: حيث يرى أصحاب الاتجاه التكاملي صعوبة التفسير إلا في ضوء كل العوامل الكامنة والظاهرة المرابطة بالفرد والمجتمع معا .ويعد كل من المفكرين "سيرل بيرت" 1915و" وليم هيلي" 1940 من رواد هذا الاتجاه، حيث رأى أصحاب هذا الاتجاه أن عوامل الانحراف عديدة ومتشابكة يرجع بعضها إلى الفرد نفسه (عوامل بيولوجية نفسية)، ويرجع البعض إلى البيئة التي يعيش فيها الفرد، لذلك لا يمكن رد السلوك المنحرف عامل واحد، وإنما إلى عوامل مختلفة يؤثر كل منها في الآخر. (الياسمين،1981، ص43).[17]

2.6. المنهج الاسلامي في تفسير الظاهرة: تعتبر الشريعة الإسلامية أول شريعة في العالم أولت موضوع الاحداث والانحراف أهمية، فمنذ أربعة عشر قرنا ميزت بين الصغار والكبار من حيث

المسؤولية الجنائية تمييزا كاملا، وأول شريعة وضعت لمسؤولية الصغار قواعد راسخة لا تتغير من يوم أن وضعت، وعلى الرغم من مضي هذه القرون الأربعة عشر فإنّ هذه المبادئ والقواعد الاجتماعية، والعقابية هي التي تقوم عليها مسؤولية. الصغار في عصرنا الحالي (عودة،1963، ص 59).[18]. وبالرغم من تطور القوانين الوضعية بأنواعها بتأثير تقدم العلوم الاجتماعية والنفسية، وعلم العقاب والاجرام، فإنها لم تأت بجديد لم تعرفه الشريعة الاسلامية فقد كانت تلك القوانين لا تميز المسؤولية الجنائي، فالعقوبة تتعدى المجرم إلى أهله، وكان الانسان مسؤول عن عمله رجلا كان أم طفلا مختارا أو مكروها، مدركا أو غير مدرك، ولم تميز بين مسؤولية الصغار والكبار وشتان بين هذا وما جاءت به الشريعة الغراء. (رفيع العمري، 2002، ص 66) .[19]

ويمكن القول أنّ المنهج الإسلامي منهج تكاملي يتصف بالسمو والتكامل والشمول لجميع جوانب الحياة ، وهو منهج يركز على تنمية الإنسان ووقايته وأنه بتطبيق هذا المنهج يكفل لنا بناء شخصية الانسان المسلم والمجتمع المسلم على أساس مكين ، كما أنّ تنشئة الطفل أو الحدث التي تقوم على منهج اسلامي قويم من حيث تزويده بتعاليم الاسلام وتبيان كل ما يؤدي إلى طريق الشر ليتجنبه ، وأضاح طريق الخير له ليتبعه ، وبذلك تجعل الفرد بعيد عن مواطن الانحراف. ولاشك أنّ ضعف الوازع الديني لدى الفرد ، وعدم التمسك بتعاليم الدين الحنيف، والقصور التربوي من جانب الأسرة ، تعتبر من العوامل التي تجعل الفرد عرضة لممارسة السلوك المنحرف، والوقوع في الجريمة، ومنه فإنّ الاتجاه التكاملي في تفسير السلوك المنحرف هم الأقرب إلى التفسير السليم وهو ما أقره المنهج الاسلامي حيث يعتبر المنهج الإسلامي منهجا تكامليا في تفسير سلوك العنف مع الإقرار بأن أحد العوامل قد يطغى على غيره من العوامل، ونخلص مما سبق إلى عدة اعتبارات:

_ وجوب استبعاد أي تفسير للظاهرة يبنى على فكرة العامل الواحد أو السبب الواحد.

_ وجوب اتباع الأسلوب التكاملي في بحث الظاهرة الانحرافية بين فروع العلوم المختلفة، وخاصة علم الاجتماع، والخدمة الاجتماعية وعلم النفس والطب العقلي والبيولوجي وغيرهم، وجوب تقوية العلاقات وتبادل بين الباحث العلمي والنظري (عثمان،1980، ص10).[20]

7. المؤسسة الدينية ودورها في تعزيز الوعي والوقاية من ظاهرة العنف

تقوم بعملية التنشئة الاجتماعية مؤسسات مختلفة باختلاف وسائلها ومناهجها ومجموع القائمين بها، حيث تعمل منفردة أو مجتمعه في سبيل تحقيق أهدافها التي تتمثل في الحقيقة أهداف المجتمع، هذه المؤسسات التي اختلف المفكرون والباحثون في تصنيفها من حيث الأهمية والمكانة وكذا الدور الذي تقدمه كل منها في سبيل تحقيق وظيفة التنشئة المنوطة بها.

1.7. مؤسسة المسجد ودورها في تعزيز الوعي والوقاية من ظاهرة العنف:

للمسجد مكانة مهمة في التوعية على التربية في المجتمع الإسلامي فالتثقيف والتفقه في أمور الدين هو أيضا تثقف مواطني، لأنّ الإسلام دين ودولة، كما أنّ الفرد يطور كثيراً من معلوماته ومفاهيمه وقناعاته واتجاهاته الوطنية من خلال متابعته لما يبحث في المسجد من الأمور التربوية والقيمية التي يعد المسجد مكانها الرئيس، وخطبة الجمعة ما هي إلا بيان وطني أسبوعي تبحث فيه قضايا المجتمع وأمور المواطنة العامة، ويؤثر الدين على نحوٍ مباشر في غرس القيم والأفكار والمعتقدات في إطار المنظومة الفكرية العامة للفرد، وقد يعمل التوجه الديني على تعميق نمط ثقافة المواطنة سائدة لدى المجتمع، وعادة تعمل الأنظمة الوطنية على استغلال المشاعر والعواطف الدينية نحو بعض القضايا لاكتساب تأييد مواطنة سائدة لدى الأفراد مما ينجم عنها اختلاف منظومة القيم والأفكار والمعتقدات ومن ثم قد يتغير .

يؤثر المسجد في عملية التنشئة الاجتماعية، حيث أنه يلعب دورا في تعلم الفرد التعاليم الدينية والمعايير السماوية التي تحكم السلوك بما يضمن سعادة الفرد والمجتمع، وإمداد الفرد بمعيار سلوكي معياري، وتنمية الضمير عنده والدعوة إلى ترجمة التعاليم السماوية السيامية إلى سلوك عملي، وتوحيد السلوك الاجتماعي والتقريب بين مختلف الطبقات الاجتماعية (الشرقاوي، 1983، ص285)[21]. ويمكن القول أنّ له تأثيراً بالغاً على أفراد المجتمع في الجزائر من خلال كيفية تحكمه في تنظيم الفضاء المديني حيث يتموضع غالبا في مركز المدينة، وهو في علاقة بالميكانيزمات الاقتصادية (سوق وتجارة) والسياسية(أجهزة دولة)والاجتماعية(الأسرة) والثقافية) مراكز ودور الشباب) ، مع التركيز على الدور الذي لعبته الظاهرة الدينية في تشكل المجال كوحدة.

ومن المعروف أنّ الإسلام اخترق جميع المجالات الحياتية، ليس فقط في المجال الديني بل حتى في المجالين الاجتماعي والعملي، لكن يعتقد البعض أنّه لا ينبغي الخلط بين المعتقدات الاجتماعية والمعتقدات الدينية الإسلامية، لأنّ الإسلام اخترق البنيات الذهنية العميقة للمجتمع بشكل عميق وعمل على أسلمتها عبر حوار دام زمنا طويلا بين البنية العميقة للمجتمع والقيم المقترحة من طرف الإسلام أو الدين التاريخي، وعقلن الكثير من المعتقدات التي كان ممارسة غير أنّ الكثير منها لا تزال موجودة، مثل التفكير الخرافي والتطيّري، كما أنّه عجز على تأصيل الوازع الديني في نفوس شبابنا، ما أفرز شرائح كبيرة منهم ركزت على الجانب الشكلي للدين وبقيت تجادل في البديهيات مثل الفرق بين الحلال والحرام، والأخطر من ذلك إنتاج فئات تعتقد في الغرب المسيحي صلاحا وملاذاً لأحوالها.

2.7.وظائف المؤسسة الدينية (المسجد أنموذجا):

إنّ المسجد تدريب للمسلمين على الضبط والانضباط في إجابتهم لنداء المؤذن خمسَ مرات في اليوم، وفي المسجد يَلْقى المسلم أخاه المسلم خمس مرات في اليوم، وهذا كفيل بتعميق هذه الأخوة التي حث عليها الإسلام.

- وفي المسجد تتعلم الأجيال النظام، والدقة، والاستواء، والانخراط في الصفوف مع المسلمين، وفي المسجد يتعلمون، ويتفقهون في أمور دينهم.
- وفيه يتفقد المسلم أخاه في الصلاة إذا غاب عنها، فيعوده إن كان مريضًا ، وفيه يحدث التعارف بين المسلمين، وينمو التآلف والتواد بينهم، وفيه يتعلم المسلم النظافة والطهارة، ويحمله على أخذ زينته وهو ذاهب إليه، ويتنزه - وهو فيه - عن اللغو، ورفع الصوت.
- المسجد مصدر الأمن والأمان، هو المكان الذي تطمئن فيه النفوس، وتهنأ في رحابه القلوب، وتجد فيه الخلاص مما يساورها من قلق، والنجاة مما تشعر به من خوف، والراحة مما تُحِس به من اضطراب؛ إذ تتردد في جنباته أسباب الاطمئنان، وبواعث الاستقرار والأمان، ومنها ذكر الله تعالى، قال عنه جل وعز: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: 28]، وتُتلى فيه آيات القرآن الكريم، ويُسْمَع في أنحائه كلُّ ما يطهر القلوب، ويُصَفي النفوس، ويُنَقي الأفكار والأذهان، ويزكّي الأرواح ويهذبها، ويغذيها ويشحنها بروح اليقظة الإيمانية، والاستقامة السلوكية. فكلما ازداد تردُّدُ ممارس العنف على المسجد، ازداد تعلقًا به، والتصاقًا بخالقه، وقربًا من مولاه وسيده، فارتقى

برُوحه نحو مرضاة الرب، ومحاسبة النفس، ومراتب الفضيلة، وابتعد عن النوازع العدوانية، والدوافع الإجرامية.

ونعتقد أنّ المسجد ليس مجالا لأداء الوظيفة التعبدية مثل الصلاة فقط، بل هو مكان لاكتساب القيم الدينية الخلاقة والتربية والقادرة على إضفاء الشرعية على العديد من التصرفات الأخلاقية لدى الشباب(الأدب، الصدق، الطاعة، الحياء، والحلم، الاحترام والشجاعة والوطنية والقوة والرجولة وغيرها)، ليصبح في المستقبل قادرا على تحمل المسؤولية على أكمل وجه ممكن، ونستدل في هذا بالملاحظات التي سجلناها عن التي تشربت بهذه القيم الإسلامية في المجتمع الجزائري على سبيل المثال :كونها تحن لفترات طفولة حيث كان التعليم القرآني في الكتاتيب والزوايا عن طرق التأديب للشيخ المربي عن طريق الفلقة، واقتسام الهدايا عند الانتهاء من حفظ القرآن والتعامل بمكارم الأخلاق مع الجميع، وكذا حفظهم للسور القرآنية والأحاديث النبوية.

ويرجع حسبهم لاهتمام أسرهم بالتعليم التقليدي، وأما البقية، فيرجعون سبب عدم إقبالهم عليها لظروف التعليم الحديث أو لظروف أخرى منها التطرف الإسلامي الذي مس المناطق التي يعيشون فيها، خاصة مع تنامي فكرة التدين الإسلامي المنقوص، والتطرف والغلو في الدين، لذا لا بد من تطوير طرق الدعوة والنقاش والحوار في الأمور الحياتية انطلاقا من المسجد باعتباره مكاناً هاماً للتنشئة وتشكيل هوية المسلم.

ويعتبر المسجد مكان للعبادة والتثقيف، حيث تتم فيه الصلاة وهو المكان الذي يلقي فيه الأئمة خطاباتهم ودروس حول المواضع الاجتماعية والأخلاقية، يتعدّى دور المسجد إلى منطلق ألا وهو تكوين الفرد المسلم والناتج وذلك بالتوجيه والإرشاد، فالمسجد يعدّ أيضا مدرسة روحية يربي الفرد تربية نفسية فهو مركز تعليم الناس بالدنيا والآخرة، فإذا قام المسجد بدوره على أحسن وجه من توعية وإرشاد حول المخدرات ويعتبر أيضا أعظم مؤتمر، تربوي فالفرد إذا نشأ الوازع الديني فمن الصعب أن يذهب في طريق الفساد (أبو علي،2003، ص214).[22]

فباعتبار ممارسة العنف ظاهرة فتاكة فالحل الأنجح دائما هو غرس وتوظيف البعد الديني والأخلاقي لدى الأفراد، وذلك من خلال تعاليم الدين التي تحرم تعاطي المخدرات والكحول، فالمسجد لا مثيل له في الوقاية.

3.7.دور المسجد في الوقاية من الإقبال على ممارسة ظاهرة العنف:

وقد اهتم الإسلام بوقاية أفراده بوجه عام من كل ما يضرهم ويوقعهم في المهالك، فجميع التشريعات التي وردت في الإسلام هي في مضمونها وفي تأكيد الالتزام بها وقاية من الهلكة، وهذا بالطبع يلزم فريضة الوقاية، ويوجب الحذر والانتباه على الإنسان، كما يوجب عليه الابتعاد عن الذنوب والمعاصي والمخاطر التي تؤدي إلى الهلكة وتوجب إنزال العقوبة من الله سبحانه. إذن فوقاية الشباب من المخدرات بمعنى: حفظهم من هذه الآفة التي تؤدي إلى العنف وتؤذيهم وتضرهم، وحفظهم من مخاطرها وأضرارها .فأمر الوقاية وتدابيرها في الإسلام أمرٌ أصيل، ويندرج تحت عدة قواعد فقهية منها (قاعدة سد الذرائع) التي تقضي بإغلاق جميع السُبُل المؤدية إلى المحرم أو إلى الضرر، وقاعدة: (درء المفاسد مقدَّم على جلب المصالح)،

وهكذا أخذ أمر الوقاية حقه من الاهتمام، كما أن التحذيرات التي حفلت بها كثير من الآيات القرآنية، والتي في حقيقتها لأفعال هي في الأصل مقدمة لأفعال محرمة، أليس الأمر بغض البصر عن المحرمات وقايةً من الوقوع فيها، أليس النهي عن خلوة الرجل بالمرأة وقايةً من وقوع كليهما في الفاحشة، أليس الأمر بأخذ الحذر من العدو -حتى في أثناء الصلاة -وقايةً من وقوع ضرره على المسلمين؟ وإذا تأملنا تشريعاً مثل تشريع الصوم نجد الوقاية نصاً -في القرآن -يقول سبحانه:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾. البقرة 183 إنَّ الصوم الذي لخصَّ الله حكمته في العبارة القرآنية المعجزة﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾هو أهم أبواب الوقاية بمعناها الشامل، فلن تتحقق التقوى إلا إذا كان الجوع ذا تأثيرٍ على الجسم والعقل والروح بحيث يسهُلُ توجُّه هذه القوى الأساسية إلى غايةٍ واحدة في جوٍ من الصَّفاء والطهارة، وهي غاية التقوى"(عويس،1989، ص96).[23]

ألم يأمر الرسول الكريم -صلى الله عليه وسلم -من لم يستطع الباءة من الشباب ليتزوج بأن يصوم، وأخبر أنَّ الصوم يُعدُّ حماية له ووقاية؟ ألا يتعلق ذلك بموضوعنا؟ فدين الإسلام هو دين الوقاية في كل أمور الحياة على اختلاف أنواعها و أشكالها، والوقاية حكمة من حكم تطبيق الحدود على المسلم عند ارتكابه لبعض الكبائر، والمتتبع لأي القرآن الكريم، وأحاديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - يجد الكثير من التوجيهات الخاصة بوقاية الجسم لحفظ صحته، ومع ذلك

أحل له الطيب من الطعام وأمره بالأكل والشرب مع عدم الإسراف، ونهى المؤمنين أن يحرموا الطيب على أنفسهم أو على غيرهم فقال تعالى :﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ *قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ القِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ *قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الحَقِّ ...﴾.سورة الأعراف31،32 .

على مر التاريخ والدين الإسلامي معروف بدوره الوقائي الذي يقوم به، ويبث في أهله السير عليه، وترتبط دوافعه الوقائية بالإيمان بالله، والإجراءات الوقائية إنما هي أوامر من عند الله الذي خلق الإنسان، ويعلم ما ينفعه وما يضره، وهذا الإيمان الذي كانت له قوته في الماضي لا بد من تقويته في الوقت الحاضر، بعد أن أدركنا حالياً الأخطار التي يمكن للبشرية أن تتعرض لها، لو لم تتمسك بأوامر الله بإيمان مطلق، ومجموعة القواعد الوقائية في الإسلام، سواء كانت وحيا يتلى أو وردت على لسان الذي لا ينطق عن الهوى، إنما هي نمط من التشريع والأحكام.

إنَّ أمر الوقاية في الإسلام أمرٌ يسيرٌ لا يكلف شيئًا؛ لأنه يكون بالكفِّ والامتناع، وهو ليس كالبذل والعطاء، يكفي أن تمتنع عن الطعام أحياناً، وأن تمتنع عن مفارقة الفاحشة وعن مرافقة أصدقاء السوء وعن النظر إلى الأمور المثيرة أو الاستماع إليها، مع أنّ البدائل موجودة فيما خلق الله من النعم والخيرات. ويمكن محاربة ظاهرة العنف من خلال الدور التربوي للمسجد، حيث يعتبر المسجد أحد المؤسسات التربوية ذات الدور المباشر في التأثير على حياة الفرد المسلم وسلوكياته ومعاملته مع أفراد المجتمع حوله، فالمسجد جامع وجامعة لأنه يمثل الحياة، وهو بحق أفضل مكان وأطهر بقعة وأقدس محل يمكن أن يتم فيه تربية المسلم وتنشئته، ليكون فردًا صالحًا في المجتمع الإسلامي الكبير.هذا ويجب أن تتم محاربة ظاهرة العنف من خلال الخطب والمحاضرات التي تلقى في المساجد والندوات التي تعقد به لمناقشة آثارها المختلفة على الفرد والمجتمع عامة.

وهكذا نجد أنّ هناك رسالة عظمى للمسجد المسلم في الوقت الحاضر، فمن خلال الصلاة يتم تقويم السلوك الشخصي الاجتماعي، حيث يتم صقل نفس المؤمن وإرهاف حسه ووجدانه، فلا ينحرف لاقتراف الرذائل من الأعمال والسلوكيات الخاطئة التي منها تعاطي المخدرات.وكذلك من

خلال الدور التعليمي التربوي الذي عن طريقه يمكن غرس القيم الإسلامية الصحيحة في نفوس الأفراد، وكذلك من خلال الندوات المتخصصة التي يلقيها أطباء مسلمون وغيرهم ممن لهم اتصال بدراسة ظاهرة العنف. ولكن ما نراه اليوم من انحسار لدور المسجد عن تلك المعاني والمهام التربوية الهامة (حيث نراه اليوم مقتصرًا على تأدية الصلاة) فإنّه يرجع لعدة أسباب أهمها:

1-ضعف الكثير من المسلمين في تمسكهم بدينهم.

2-انخداع بعض المسلمين بزخرف الحياة في المجتمعات غير الإسلامية.

3-البدع والشوائب التي انتشرت لجهل المسلمين بدينهم. (محمود،1396هـ، ص17)[24].

4-ولكن يمكن أن يكون للمسجد دوره المؤثر عن طريق إنشاء المكتبات الملحقة به، وتزويده بأئمة ودعاة متفهمين لدورهم في مجال الدعوة وفي مواجهة هذه المشكلات المجتمعية.

وعليه يجب أن يتم اختيار أئمة المساجد بعناية فائقة حتى يقوموا بالدور المطلوب على أكمل وجه، فليست رسالة إمام المسجد مقتصرة على أداء الصلوات فحسب، بل تتعدى ذلك لشرح دروس التوعية وتوجيه المسلمين عن طريق الخطب والمحاضرات التي تمس صميم المشكلات المعاصرة في المجتمع، ومن أهم هذه المشكلات مشكلة العنف بكل أنواعه اللفظي والجسدي والمعنوي، فعليه أن يبين للناس حكمه من حيث كل الجوانب ولا شك في أنّ هذا الدور لرجل الدين لدور خطير، إنّ استثمر كما يجب لكان وقاية للمجتمع من آثار العنف.

4.7. المسجد وتقوية الوازع الديني:(بن حليمة، د ت،ص05). [25]

مما لا شك فيه أنّ من بين أدوار المسجد الاجتماعية، هي تقوية الوازع الديني لدى الفرد والمجتمع، والوازع الديني هنا، هو الوازع الديني والأخلاقي، لأننا نقصد بالوازع الديني كل القيّم الأخلاقية التي تُكرس أو تُغرس في النفس البشرية، والتي تُترجم وتتحول إلى سلوكات وممارسات يقوم بها المجتمع عن طريق التأثيرات الخارجية، أهمهما على الإطلاق ما يقدم له من خطاب داخل المسجد. لأنّ الفرد الذي يجعل صلب أعينه تلك القيّم السامية التي جاء بها معياراً في كل تحركاته وتفكيره وسلوكاته من الإسلام في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وأخلاقه سوف يرقى بالمجتمع إلى الجانب المثالي الذي وصف به رسول الله بأنّه كان قرآناً يمشي .وهذا ما نقصد به الوازع الديني.

والحديث عن الوازع الديني؛ هو حديث عن الضبط الاجتماعي ودور المسجد في تقوية عوامل الضبط الاجتماعي حتى يتمكن المجتمع الإسلامي من الحفاظ على مقوماته، ومحاربة كل أشكال الانحراف التي يمكن أن يتعرض لها أفراد المجتمع، لأنّ الإسلام نظام ضابط بكل ما يحتويه من عبادات ومعاملات، قيم ومبادئ، أخلاق وآداب، خاصة إذا زاد عليها ما يمنحها المسجد بقداسته . فالمسلم يلج المسجد وكله استعداد مادي وروحي من أجل استقبال الرسائل أو المحركات التي تجعل منه رجل صالح لنفسه وأسرته ومجتمعه وفق المعايير الإسلامية. وإنّ الإنسان الذي يتقدم أو يأتي أو يسير إلى المسجد لأداء الصلوات والاستماع إلى ما يقدم له من خطاب، يعرف تمام المعرفة أنّ لديه جملة من الأوامر يجب تنفيذها، كما لديه جملة من النواهي يجب عليه اجتنابها عن طواعية، بل بمحبة كبيرة يدرك من خلالها أنها تجلب له السعادة، وترفع له الدرجات في الحياة الدنيا والآخرة، فالأوامر والنواهي نوع من الضبط الاجتماعي الذي يمارسه.

إنّ تقوية الوازع الديني من المهام الأساسية للمجتمع، والتي تعني التركيز على كل الأمور التي تؤدي إلى تقوية الضبط الاجتماعي، سواء أكان نفسياً من خلال اشتغال الفاعل والحي للضمير، أو فردياً من خلال الالتزام بأوامر الدين والانتهاء عند نواهيه، أو من خلال الضبط الاجتماعي الذي يقوم به المجتمع، من خلال العادات والتقاليد والأعراف المستمدة من الدين . لذلك نرى القائمين على المؤسسات الدينية(المسجد)، يركزون خلال تواجد المصلين في مختلف النشاطات على المجالات الأربع التي تعتبر ميادين حيّة للضبط الاجتماعي، وتقويتها، هي تقوية للوازع الديني داخل المجتمع، وهذه المجالات هي :العبادات، المعاملات، الآداب والأخلاق وأخيراً العقوبات. فالعبادات تعتبر ضوابط اجتماعية إيجابية، والالتزام بها يقوي الوازع الديني لدى الأفراد. والعبادات تترابط مع المعاملات وينتج عنها آدابا وأخلاقا حميدة، وطبعاً المخالف أو المقصر يواجه بالعقوبات.

8. **خلخلة وضعف الوازع الديني وعلاقته بممارسة السلوك العنفي:**

إنّ ضعف الوازع الديني يؤدي إلى اهتزاز القيم الدينية عند الفرد وابتعاده عن التمسك بإرادة الله والسكون إليها والاعتماد عليه وحده في وقت الشدة والظروف الصعبة وكذلك إبعاد الفرد عن ذكر الله والتنأي به عن أداء الصلاة وتلبية نداء الخالق للعمل بأحكام الشريعة السمحة لما فيه خير العبد في الدنيا والآخرة.وقد أثبتت العديد من الدراسات المتخصصة في

مجال العنف على سبيل المثال إلى أنّ الوازع الديني كان من الضوابط القوية في التحكم بسلوكيات الأفراد السليمة وأنّ خلخلة الوازع الديني وضعفه عند كثير من المبحوثين كان وراء ولوجهم في ممارسة العنف وسيطرتها على أنفسهم. وفي دراسة سلوى سليم أشارت إلى أن (88.5%) من أفراد عينة الدراسة لا يؤدون فريضة الصلاة بينما كان (11.5%) منهم يؤدونها وهم صغار كما أنّ (81.5%) من أفراد عينة الدراسة لا يصومون شهر رمضان. وبالتالي يمكن القول بأنّ ضعف الإيمان والتقصير في العبادات يؤدي إلى ضعف صلة الإنسان بالله سبحانه وتعالى.

9. سبل الوقاية المتاحة لتدخل المؤسسة الدينية وآليات العلاج والحلول الممكنة لظاهرة العنف الممارس في المجتمع الجزائري.

إنّ ظاهرة العنف ظاهرة معقدة، ولذلك فالحاجة ماسّة إلى معالجتها ومواجهتها، تكون قوامها التكامل والمقاربة الشمولية، ولاشك أنّ الاخفاق الذي أصاب كل الجهود التي بذلت للحد منها يرجع إلى أنّ هذه الجهود توجهت إلى الظاهرة بذاتها ، وليس إلى أسبابها التي تتحكم في وجودها وفي تحديد حجمها واتجاهاتها، وبهذا خابت هذه الجهود في تحقيق النتائج المستهدفة ، لأنّ أسباب الظاهرة ظلت تفعل فعلها بعيداً عن أي مؤشرات تحد من فاعليتها، وعليه فإنّه لغرض بناء استراتيجية وطنية تهدف إلى الحد من العنف، فإنّ هذه الإستراتيجية يجب أن تقوم على التأثير ايجابياً في الاسباب المنتجة لهذه الظاهرة، ولهذا فإنّ الدعامات التي يجب أن ترتكز عليها هذه الاستراتيجية تتمثل في الوقاية من انتشارها ولا يعني انعدامها بالمجتمع فهذا مستحيل ،فهي ظواهر متواجدة في كل المجتمعات سواء المعاصرة أو التقليدية ،وفي المجتمعات الفقيرة والغنية وبنسب متفاوتة ،لكن عندما يزيد حجم الظاهرة وتتعقد أسبابها فلا بد من تدارك الوضع والتدخل العاجل للوقاية منها، ولعل أنجع السبل للوقاية منها هي التي تكون مدروسة ومتقنة التطبيق، وتوصلت الدراسة إلى نتائج، يمكن إجمالها فيما يلي: إنّ مستقبل الأسرة والمجتمع الجزائري وحتى الدولة الجزائرية مرتبط بضمان حقوق الطفل والسهر على حمايتها.

إنّ منظومة حماية حقوق الطفل التي تحوزها الجزائر على المستوى النظري هي منظومة قانونية وحقوقية متكاملة وذات معايير عالمية في هذا الشأن؛ تعززها أساسا قيم الدين الإسلامي

ومختلف القيم المجتمعية والثقافية. من هذا المنطلق وجب على المشتغلين في حقل التربية وعلم الاجتماع والنفس والقانون توعية الأسر بعواقب العنف على أطفالهم وأسرهم ومجتمعهم .

كما يجب تكييف المنظومة القانونية الجزائية مع تنامي ظاهرة الطفولة الجانحة والطفولة العنيفة والمعنفة في آن واحد.

10.خاتمة:

يتبين لنا في خاتمة هذا الموضوع أنّ العنف مهما كان مصدره ومهما كان نوعه فإنَّ نتائجه وخيمة، سواء كان ذلك على مستوى ممارسي العنف أو ضحاياه وأنّ العنف الأسري أخطر أنواع العنف كون الأسرة المحيط الأول لأنسنة الفرد وتحويله من كائن بيولوجي إلى كائن اجتماعي.كما يتبين لنا أنّ النظريات التي حاولت تفسير العنف وأسبابه كل من زاويته والتي تتقاطع وتلتقي فيما بينها في كثير من النقاط أهمها أنّها في مجال العنف ركزت كلها حول العنف الممارس من طرف الرجال ضد النساء أو الأزواج ضد الزوجات أو من الآباء ضد الأبناء كون الطفل يتميز بالضعف مقارنة بالشباب ،ويبقى المسجد بعد مؤسسة الأسرة من أكبر وأهم المؤسسات الاجتماعية الراعية للتنشئة الاجتماعية، لكن باتت في الآونة الأخيرة يتعرض إلى ضغوط شتى مؤثرة في وظيفته التوعوية والدينية وقد تكون من بين هذه المؤثرات ضغوط الحياة الحضرية والمشكلات الاجتماعية ذات الصلة الوطيدة بكل من المسجد والضبط الاجتماعي خاصة لدى فئة الشباب، وهى ناتجة عن التحولات الاجتماعية التي أدى إليها التحضر والنمو الحضري السريع وأضحت السمة البارزة في المجتمع الجزائري. وانطلاقا مما سبقت الإشارة إليه يتبين لنا أنّ المؤسسة الدينية هي الرابط بين مختلف مكونات النسق الاجتماعي، من خلال إعادة إنتاج منظومة القيم والمعاني والمعايير الاجتماعية وترسيخها في نفوس الناشئة.

11.التوصيات: وأخيرا أورد بعض التوصيات التي تراءت للباحث والتي من خلالها يمكننا أن نقدم جملة من الآفاق التي عسى أن تكون الاستفادة منها في الخروج من مشكلة ظاهرة العنف في واقعنا اليوم؛ وفي ظل التحديات التي يعرفها المجتمع الجزائري وهي كالآتي:

1-استعادة الأدوار والوظائف الأصلية، والتي كانت تمتلك المؤسسة الدينية بفترة ليست بعيدة عن زمن انحطاط العالم الإسلامي بسقوط الخلافة العثمانية وقيام الدول الحديثة.

2-ضرورة توعية أفراد المجتمع من خلال تفعيل دور المؤسسة الدينية بالخطب في المساجد والدروس، عن خطورة هذه الظاهرة وآثارها السلبية على المجتمع حتى يمكن الحد منها.

3-إجراء مسوح شاملة وبناء قاعدة معلومات متكاملة عن ظاهرة العنف في المجتمع.

4-تعاون المؤسسة الدينية مع كافة مؤسسات التنشئة الاجتماعية، إعلامية تربوية، اقتصادية، وزارة الداخلية والدفاع وضرورة التكامل بين هاته المؤسسات المختلفة كالأسرة والمؤساسات التعليمية في الدور التربوي والاجتماعي لتكوين المواطن الصالح لحاضره ومستقبله والحد من انتشار ممارسة العنف بكل صوره وأشكاله.

13. قائمة المراجع:

[1]. الإبياري إبراهيم، (1998)، كتاب التعريفات للجرجاني، ط 3، دار الكتاب العربي، بيروت.

[2]. مداسي فاروق، (2003)، قاموس مصطلحات علم الاجتماع، دط، دار مدني للطباعة والنشر، الجزائر.

[3]. صليبا جميل، (1982)، المعجم الفلسفي، د ط، جزء1، دار الكتاب اللبناني، بيروت.

[4]. يعقوبي محمود، (1973)، معجم الفلسفة، ط2، الميزان للنشر والتوزيع، الجزائر.

[5]. علي محمد مختار، (1972)، دور المسجد في الإسلام، سلسلة شهرية، ع14، جمادى01، إصدارات دعوة الحق، مصر.

[6]. خليل أحمد خليل، (1984)، المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع، ط1، دار الحداثة، بيروت.

[7]. مديحة أحمد عبادة، (2008)، العنف ضد المرأة دراسة ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي، القاهرة.

[8]. د. عباس منال محمد، (2011)، العنف الأسري رؤية سوسيولوجية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

[9]. أ.د معتوق جمال، (2011)، مدخل إلى سوسيولوجيا العنف، دار بن مرابط، الجزائر.

[10]. إبراهيم حسين توفيق، (1991)، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان.

[11]. بوسقيعة أحسن، (د.ت)، الوجيز في القانون الجنائي الخاص، الجرائم ضد الاشخاص و .... ج 1، الجزائر.

[12]. عيسوي عبد الرحمان، (د.ت)، مبحث في الجريمة، دراسة في تفسي ر الجريمة والوقاية منها، دار النهضة العربية، لبنان.

[13]. محمد عبد القادر الرازي، (2004)، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، 1999، ص 305، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط4، مكتبة الشروق الدولية.

[14]. خليل بن عبد الله بن عبد الرحمن الحدري، (1418)، التربية الوقائية في الإسلام ومدى استفادة المدرسة الثانوية منها، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، كلية التربية، مكة المكرمة.

[15]. محمد علي التهانوي، (1996)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ط1، ج1، علي دحروج، مكتبة لبنان.

[16]. طالب أحسن مبارك، (2002)، الجريمة والعقوبة في المؤسسات الاصلاحية، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت.

[17]. الياسمين جعفر عبد الأمير، (1981)، أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث، عالم المعرفة، بيروت.

[18]. عودة عبد القادر، (1963)، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، ط3، مكتبة دار العروبة، القاهرة.

[19]. العمري صالح بن محمد آل رفيع، (2002)، العود إلى الانحراف في ضوء العوامل الاجتماعية، دراسة ميدانية على بعض الموديعين بدار الملاحظة الاجتماعية، جامعة نايف للعلوم الامنية، الرياض.

[20]. عثمان عبد الفتاح، (1980)، خدمة الفرد في المجالات النوعية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر.

[21]. الشرقاوي حسن، (1983)، نحو تربية إسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر.

[22]. وفقي حامد أبو علي، (2003)، ظاهرة تعاطي المخدرات، (الأسباب، الآثار، العلاج) ، الكويت، قطاع الشؤون الثقافية، دار الثقافة، الإسلامية، متوفر على الرابط www2 islam.gov.kw books Drugs يوم 2019/02/03م. 15:00.

[23]. عويس عبد الحليم، (1989)، الرعاية الصحية في الإسلام، ط1، مطبوعات صحيفة الشرق الأوسط، السعودية.

[24]. محمود علي عبد الحليم، (1396ه)، المسجد وأثرة في المجتمع الإسلامي، القاهرة.

[25]. بن حليمة محمد، (د ت)، دور المؤسسات الدينية في تأطير السلوك الاجتماعي، المسجد أنموذجا، جامعة ال جزائر2،

[26]. Yves Montoya، Hervé Benoit(،2011) «Les violences à l'école. Présentation du dossier », La nouvelle revue de l'adaptation et de la scolarisation, /1(N° 53) .